انتخاب الأزواج وتشكيل الأسرة عبر شبكات التواصل الاجتماعيّ
(رؤية شرعيّة اجتماعيّة توعويّة)

شروق ياسين فقيه[1]

ملخص المقالة

يعتبر اختيار شريك الحياة مسألة في غاية الأهميّة؛ لما له من أثر كبير على حياة الفرد والأسرة والمجتمع، وكان هناك طرق وتقاليد متعارفة لانتخاب شريك الحياة أقرّها الشرع واعتمدتها المجتمعات الأسريّة، ولكن عند ظهور شبكات التواصل الاجتماعيّ انتشر التعارف واختيار شريك الحياة الزوجية عبر هذه الوسائل من دون مراعاة الاعتبارات العرفيّة والشرعيّة؛ لذلك فإنّ المقال يعنى بالحديث حول تقييم اختيار الشريك عبر شبكات التواصل الاجتماعيّ، من خلال البحث في طرق اختيار شريك الحياة الزوجيّة وعرض صفات الزوج والزوجة المرجحة شرعًا، وتقديم الرؤية الشرعية حول حكم المحادثات والعلاقات التي تتمّ عبر شبكات التواصل الاجتماعيّ - مضافًا إلى الحديث حول الآثار السلبيّة التي نتجت عن الزواج (الإلكتروني) - أو عبر المجال الافتراضي، حيث كانت ضحيته الفتيات باعتبارها الحلقة الأضعف، وتمّ بحث كل ذلك وفق المنهج الوصفيّ التحليليّ الاستدلاليّ.

الكلمات المفتاحيّة: انتخاب، الأزواج، تشكيل، الأسرة، شبكات التواصل الاجتماعيّ.

---

١. طالبة دكتوراه في فرع فقه الأسرة في مجمّع الشهيدة بنت الهدى للتعليم العالي: shfk.94@gmail.com

مقدّمة

ممّا لا شك فيه أنّ الفضاء المجازيّ يعتبر من الوسائل السريعة في نقل المعلومات والأفكار والتجارب، وتبادل الخبرات والمعارف بين الذوات والأفراد والجماعات، فهو سلاح ذو حدين، فمن جهة هو وسيلة إيجابيّة؛ حيث اعتبر جوهر العلاقات الإنسانيّة، ومن جهة أخرى يغدو وسيلة سلبيّة له أخطار بليغة على كثير من الصُّعُد، ومن أشدّها خطرًا مساسها بالأسرة، وذلك بسبب التغييرات التي أحدثها والتي أسهمت في زعزعة علاقات الفرد بأسرته، ومن جملة التغييرات التي قد تحمل جنبة سلبية بسبب سوء الاستفادة من هذه الوسيلة هو انجذاب الشباب والشابات العزاب بهذه الوسيلة وتزايد تأثيرها في حياتهم اليوميّة بشكل كبير لأسباب وأهداف مختلفة، ومن جملة أهدافهم الحصول على شريك الزواج في هذا الفضاء الواسع من دون ملاحظة الاعتبارات الشرعيّة والعرفيّة لهذا الشريك، ومن دون رعاية التقاليد والآداب الاجتماعية العامة؛ لذلك فإنّ هذه القضيّة ستكون محور البحث في هذه المقالة؛ حيث ستسلط الضوء على مدى نجاح العلاقة الزوجية وتشكيل الأسرة التي تمّت بهذه الطريقة؛ باعتبار أنّ الشريعة ـ مضافًا إلى الأعراف والتقاليد الاجتماعيّة ـ اعتمدت طرقًا ووسائل لاختيار شريك الحياة الزوجية، كما أنها أكّدت على مزايا ومواصفات خاصّة لاختيار الزوج والزوجة ينبغي على المقبلين على الزواج مراعاتها والأخذ بها؛ لما لها من تأثير كبير على العلاقة الزوجية والحياة الأسريّة، فهذه المقالة سوف تقدّم الإجابة على سؤال محوري يعكس روح المشكلة الاجتماعيّة وفق رؤية شرعيّة، وهو: ما هو حكم انتخاب الزوج عبر الفضاء المجازيّ وأثره على العلاقة الزوجية وتشكيل الأسرة؟

الزوج لغةً واصطلاحًا

الزوج لغةً: الزاء والواو والجيم أصلٌ يدلُّ على مقارنة شيء لشيء؛ من ذلك

"الزوج زوج المرأة، والمرأة زوج بعلها"، وهو الفصيح، قال الله جل ثناؤه: ﴿اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾[١].[٢]

الزوج اصطلاحًا: وليس للزوج اصطلاحًا معنى مغاير للمعنى اللغوي، فهو الاسم الذي يتلقاه الرجل المتزوج فيما يتعلق بزوجته بعد أن يتمّ عقد الزواج، أو قل: هو الشخص الذي يرتبط بشخص آخر من خلال الزواج، ويطلق على الرجل والمرأة على حدّ سواء عند أهل الحجاز، وكذا استعمل في القرآن الكريم.[٣]

الأسرة لغةً واصطلاحًا

الأسرة لغةً: من الأَسَرَ: وهو إحكام الربط وقوته، ومن ذلك سميت عشيرة الرجل (أسرة)؛ لأنّه يتقوى بهم.[٤] وهي «الدرع الحصينة، وعشيرة الرجل وأهل بيته، وتطلق على الجماعة يربطها أمر مشترك».[٥]

أمّا الأسرة اصطلاحًا: فتطلق الأسرة في الاصطلاح الفقهيّ «**ويراد بها الأب والأم وما انبثق منهما من ذرية أبناء وبنات وإخوة وأخوات، أعمام وعمات وعاقلة الفرد**»،[٦] وبعبارة أخرى هي: «مجموعة من الأفراد ارتبطوا برباط إلهي هو رباط الزوجية أو الدم أو القرابة».[٧]

مفهوم شبكات التواصل الاجتماعيّ

مصطلح الشبكات الاجتماعيّة: هي صفحات الويب التي يمكن أن تسهل

١. البقرة: ٣٥.

٢. أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة: ٣٥/٣.

٣. انظر ابن منظور الأفريقي، محمد بن مكرم، لسان العرب: ١٠٨/٦.

٤. انظر أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة: ١٠٧/١.

٥. إبراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط: ١٧/١.

٦. انظر الموسوعة الفقهية: ٣١/٣١-٣٢.

٧. انظر محمد المقبل، الأولاد تربيتهم في ضوء الإسلام: ٣٥؛ المعجم الوسيط: ١٧/١.

التفاعل النشط بين الأعضاء المشتركين في هذه الشبكة الموجودة بالفعل على الإنترنت، وتهدف إلى توفير مختلف وسائل الاهتمام، والتي من شأنها أن تساعد على التفاعل بين الأعضاء بعضهم مع بعض، ويمكن أن تشمل هذه الميزات المراسلة الفورية، الفيديو، الدردشة، تبادل الملفات، مجموعات النقاش، البريد (الإلكتروني) المدوّنات. فهي منظومة من الشبكات(الإلكترونية) التي يسمح للمشترك فيها بإنشاء موقع خاصّ به، ومن ثمّ ربطه عن طريق نظام اجتماعيّ إلكترونيّ مع أعضاء آخرين لديهم الاهتمامات، والهوايات نفسها، وهي تتيح لمتصفحيها إمكانية مشاركة الملفات والصور وتبادل مقاطع (الفيديو)، وكذلك مكنتهم من إنشاء المدونات (الإلكترونية)، وإجراء المحادثات الفورية، وإرسال الرسائل، وتصدرت الشبكات الاجتماعيّة هذه ثلاثة مواقع مهمة، ورئيسة وهي، (الفيسبوك، التويتر) وموقع مقاطع الفيديو **(اليوتيوب)**، فقد أصبحت الوسيلة الأساسيّة لتبادل المعلومات والأخبار الفوريّة، عما يجري حولنا.[١]

الزواج في الرؤية القرآنيّة

يعتبر الزواج عاملًا لإيجاد السكن والاطمئنان النفسي لدى كل من الرجل والمرأة، وهما في الحقيقة يشكلان وجودًا متكاملًا إذ يستند كل منهما إلى شريكه، فإنّ المرأة كما يقرّه القرآن الكريم والعلوم الطبيعية والنفسيّة، هي موطن سكن الرجل واستقراره، وهو كذلك بالنسبة إليها، ونلاحظ أن وصف (السكن) استخدم في الكتاب الكريم ضمن الحديث عن خلق نعمة الليل للنوم، وعن خلق الأزواج، فحال الذي لا زوجة له وحال التي لا زوج لها هما كحال الشخص الذي يفتقد الراحة والنوم،

١. انظر بشرى راوي، دور مواقع التواصل الاجتماعي في التغيير، مجلة الباحث الإعلامي، العدد ١٨، ص٩٦؛ محمد المنصور، تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على جمهور المتلقين: ٢٥. رسالة ماجستير في الإعلام والاتصال.

وهذا جزء يسير من مدلول قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾.[١]

وفي الآية من سورة النور نجد الأمر الإلهي بشأن الزواج وتكفله بتأمين تكاليف الحياة الزوجيّة؛ إذ يقول تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ واللهُ واسِعٌ عَلِيمٌ﴾.[٢]

فبناء على ما ورد في الآية الكريمة أنّ عمليّة التزاوج والتوالد تسير وفقًا للقوانين التكوينيّة والتوجيه الصحيح للغرائز، فقد أودعت بذور هذه النزعة في نفس الرجل والمرأة على شكل غريزة ورغبة ومحبة ورحمة، بناء على ما اقتضته إرادة الحقّ، كما في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾.[٣]

ويستفاد منها أيضًا وجوب الزواج لمن هم بحاجة له ولا يتسنى لهم المحافظة على سلامتهم وطهارتهم الّا من خلال هذا الطريق، هذا من جهة، ومن جهة أخرى ضرورة مبادرة العوائل لا سيما الوالدين ومَنْ تتوفر لديهم القدرة المالية على تسخير إمكانياتهم في هذا المجال أو العثور على زوجة مناسبة من أجل بناء الحياة الزوجيّة لأبنائهم وبناتهم.[٤]

التعارف والتواصل سنة إلهيّة

يُخبر القرآن الكريم أنّ أوّل ما نبّه الإنسان بالاجتماع تفصيلًا، واعتنى بحفظه استقلالًا، وجاء التنبيه على يد الأنبياء عليهم السلام، كما في قوله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُواْ فِيهِ﴾؛[٥] حيث

١. الروم: ٢١.
٢. النور: ٣٢.
٣. فرقان: ٥٤.
٤. انظر انصاريان، حسين، الأسرة ونظامها في الاسلام: ٢٢.
٥. البقرة: ٢١٣.

يُنبئ أنّ الإنسان في أقدم عهوده كان أمّة واحدة ساذجة لا اختلاف بينهم، حتى ظهرت الاختلافات وبانت المشاجرات، فبعث الله الأنبياء وأنزل معهم الكتاب؛ ليرفع به الاختلاف، ويردّهم إلى وحدة الاجتماع محفوظة بالقوانين المشرعة؛ حيث قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ...﴾،[١] فكلّ فرد من النوع الإنسانيّ مفطور على التعارف، ولم يزل الإنسان يعيش في وضع اجتماعيّ، على ما ينقله لنا التاريخ والآثار المشهودة الحاكية لأقدم العهود التي يعيش فيها الإنسان ويحكم على هذه الأرض.[٢]

وإذا كانت الآية تعتبر التعارف عنوانًا لتأكيد التنوع في خصوصياته، فإنّ معناها هو أنّ الخصوصيات تفرض نفسها على ساحة العلاقات في الواقع، ليعيش الجميع بعد ذلك، أو من خلال ذلك، في دائرة التقوى التي تتجاوز الخصوصية في واقعيتها إلى القيمة في حركتها الإيمانيّة،[٣] وحرمة تطاول الإنسان على أخيه الإنسان.[٤]

وبناءً عليه، فإنّ للتعارف ضوابط شرعية يجب الالتزام بها بحسب ذكر التقوى في ذيل الآية، وهذه الضوابط والحدود يجب أن تراعى، ولا فرق إن كانت في العالم الواقعيّ أو المجازيّ الافتراضي، ومن جملة هذه الحدود حدود العلاقات بين الرجل والمرأة التي مراعاتها أشد وآكد من غيرها؛ لأنّ التعارف والحديث بين الرجل والمرأة مدخل قوي للوقوع في الأخطاء، ومهما حاولا التظاهر بالانضباط، ففي نهاية المطاف سيتحول التعارف إلى علاقة غير مشروعة، سواء أكانت العلاقة بالكتابة أم المشافهة أم بغيرهما، وهذا ما حذّرت منه الشريعة، لقد ورد عن الرسولﷺ في نهيه عن محادثة النساء - يعني غير ذوات المحارم - حيث وقال «**لا يخلون رجل بامرأة، فما من رجل**

١. الحجرات: ١٣.

٢. انظر الطباطبائي، محمد حسين، قضايا المجتمع والأسرة والزواج: ٧ – ٩.

٣. فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن: ١٦٢/٢١.

٤. الشنقيطي، محمد أمين بن مختار، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: ٤١٧/٧.

خلا بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما»،[١] ويمكن تسمية الخلوة التي تحدث وراء شاشة الأجهزة الإلكترونية بخلوة الفضاء المجازي المحرمة؛ لأنّ الشيطان حتمًا سيحضر في هذه الحالات مما يؤدّي إلى تطور العلاقة بينهما وتصل إلى الإعجاب وأبعد من ذلك أيضًا، وإذا ما حصل زواج سيكون بثمن محرم شرعًا، وتكون بداية تعارف غير مشروعة لتشريع مقدس، وبالتالي له تداعياته على كلا الطرفين وعلى ما يتعلق بهما، وهذا ما سأتحدث عنه لاحقًا.

الصفات العامة لاختيار الشريك (الزوج والزوجة)

يجب أن تتوفّر في شريك الحياة جملة من المزايا تكفل للأسرة حياة مستقرة وهي:

أوّلًا: رجاحة العقل وحسن التدبير: تعتبر رجاحة العقل ثروة فكريّة عظيمة لمن يمتلكها، وقد وضّح أهل البيت عليهم السلام من خلال منهجهم الخاص الذي يفسرون به الأمور الدينيّة بما لها من معنى عامّ، وبه يقيسون المبادئ والآراء والمعتقدات ألا وهو العقل السليم، فبالعقل السليم يستدل على غيره ولا يستدل بغيره عليه، ولأهميّة هذا الموضوع في سلوك الانسان ورد بشأنه روايات كثيرة لا بأس بذكر شيء منها:

١. ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام: «العقل غطاء ستير والفضل جمال ظاهر فاستر خلل خُلقك بفضلك وقاتل هواك بعقلك».[٢]

والمعنى أنّ العقل يستر مقابح المرء؛ فإنّ حسن العقل يغلب كلّ قبيح، ولكنّه من المستورات التي يعسر الاطّلاع عليها، والفضل جمال ظاهر، فينبغي أن يستر خلل الخلق بالفضل، وأن يستر مقابح ما يهوى بمدافعة العقل للهوى، فلا تظهر وتبقى مستورة.[٣]

١. المعزي الملايري، إسماعيل ، جامع أحاديث الشيعة (تحت إشراف السيد البروجردي): ٣٠٩/٢.

٢. الكليني، محمد بن يعقوب ، الكافي: ٢٠/١، ح١٣.

٣. المجلسي، محمد باقر ، مرآة العقول: ٦٥/١.

٢. وقد ورد عن الإمام الكاظم عليه السلام في حديث عن ضرورة وجود العقل في الفتاة؛ حيث قال: «**خَيْرُ الْجَوَارِي مَا كَانَ لَكَ فِيهَا هَوًى وَ كَانَ لَهَا عَقْلٌ وَ أَدَبٌ**».[١]

فمن المهم أن يكون لشريك الحياة قدرة على التمييز بين الحق والباطل؛ كي لا ينجرا في أيّ فتنة قد تحصل أمامهما، وبطبيعة الحال فإنّ التعارف بواسطة العالم المجازيّ لا يكشف عن هذه الصفة فيما إذا كانت متوفّرة في الشاب أو الفتاة؛ لذلك يجب التنبه إلى هذه المسألة؛ لأنّ فيها مصير الزوجين ومصير الأسرة.

ثانيًا: **الإيمان**: وهو التصديق والاعتقاد بالله، وبملائكته، وبكتبه، وبرسله، وباليوم الآخر، وهو أمر لابدّ من أخذه بعين الاعتبار والتشدد في ملاحظته، وإن قلّ مصداقه، فقد قال الإمام الصادق عليه السلام: «**المؤمنة أعزّ من المؤمن، والمؤمن أعزّ من الكبريت الأحمر**[٢] **فمن رأى منكم الكبريت الأحمر؟**».[٣]

وحاصل الحديث أنّ المرأة المتصفة بصفات الإيمان أقل وجودًا من الرجل المتصف بها، والرجل المتصف بها أعزّ وجودًا من الإكسير الذي لا يكاد يوجد، ثم أكدّ قلة وجود الكبريت بقوله: «**فمن رأى منكم**» وهو استفهام إنكاريّ، أي إذا لم تروا الكبريت الأحمر فكيف تطمعون في رؤية المؤمن الكامل الذي هو أعزّ وجودًا منه أو في كثرته.[٤]

والسبب في ندرة هذه الفئة من المؤمنين الصالحين يعود إلى أنّ الإيمان الحقيقي بالله يُعدّ من أعظم مراتب الكمال التي يصل إليها الإنسان؛ لذلك فحري بمن يريد الزواج أن يختار الشريك الذي يساعده في الثبات على الإيمان بالضرورة، ومن جهة أن يكون له عونًا على التزامه الديني من أجل الوصول إلى الكمال المقصود من الحديث،

---

١. الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي: ٣٢٣/٥، ح٢.

٢. الكبريت الأحمر هو الجوهر الذي يطلبه أصحاب الكيميا وهو الاكسير. وقوله: (المؤمنة أعز) يعنى أنّ المؤمنة أقل وجودًا من المؤمن؛ وذلك لأنّ المرأة الصالحة في غاية الندرة.

٣. الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي: ٢٤٢/٢، ح١.

٤. المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار: ١٧٩/٦٧.

ومن جهة أخرى يضمن لأطفاله مربيًا يحرص على تربيتهم وتنشئتهم طبق أحكام الشريعة، أمّا إذا تمّ الاختيار بشكل غير مدروس ومع غض النظر عن مثل هذا الوصف كالاختيار الذي يحصل في الفضاء المجازيّ وشبكات التواصل، لا ريب سوف يصطدم بموانع كثيرة تحول دون وصوله ووصول أطفاله إلى الكمال، وفي هذه الحالة سيكون مستقبل الأسرة مهددًا بالانحراف.

ثالثًا: الصّلاح والخُلق الطيب؛ لِقولهِ تعالى: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾؛[1] وذلك لِما فيه من التّوافق المطلوب بين الزّوجين، وتحقيق الاستقرار الأُسريّ، وممّا يؤكد هذا المعنى قول النبيّ ﷺ: «إذا جاءَكم مَن ترضَونَ دينَه وخُلقَه فأنكِحوهُ، إلّا تفعلوا تَكن فتنةٌ في الأرضِ وفسادٌ»،[2] ففيه تركيز على الجانبين الدينيّ والخُلقيّ في الزّوج الصّالح، وقد زوّج النبيّ ﷺ ابنته فاطمة الزهراء عليها السلام بالإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام بالرغم من فقره وعدم امتلاكه شيئًا من حطام الدنيا؛ وذلك ليُبيّن للناس أهمّ المقاييس لاختيار الزّوج الصّالح، وهُما الإسلام، والالتزام بالعقيدة والعمل والأخلاق، بالإضافة إلى تحمّل المسؤوليّة في تكوينِ الأُسرة ورعايتها ماديًّا.[3]

ضوابط اختيار الزوج في الشريعة

بما أنّ الزواج في الإسلام صلةٌ شرعيّةٌ وارتباطٌ وثيقٌ مباركٌ بين الرجل والمرأة؛ لحفظ النوع البشريّ وتكوين أسرة قائمة على الفضيلة كما سبق، لا شكّ تترتّب عليه حقوق وواجبات، وتنشأ عنه مسؤوليات بين الزوجين وما يتصل بهما من نسل وقرابة؛ لذلك كان لزامًا على المرأة طالبة الزواج أن تحسن اختيار شريك حياتها

١. النور: ٢٦.

٢. الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي: ٣٤٧/٥، ح٢.

٣. انظر الجوابي، محمد طاهر، المجتمع والأسرة في الإسلام: ٩٨ ـ ٩٩.

الزوجية؛ باعتبار أن الزوج هو ربُّ الأسرة والحامي لها، فلا بدّ أن تتوفر فيه بعض المزايا والمواصفات تعزز من استقرار أسرته؛ لأنّ نجاحها واستمرارها متوقف على مدى معرفته وسلوكه العملي داخل البيت الأسريّ، وتختبر قدرته في تحمل المسؤوليّة التي سوف تقع على عاتقه؛ لذلك تدخّل الدين القيّم في تحديدها وأسس الاختيار بغية الإعداد لمجتمع سليم؛ لذلك يستحب عند تزويج الفتاة اختيار الرجل المناسب لها، وقد بيّن الإسلام صفات الزوج الحسنة والسيئة ورغّب في الصفات الحسنة ورهّب عن الصفات السيئة، وأوصى بالتجنب عنها، ومما يلي تفصيل كلّ من الصفات الحسنة والسيئة:

الصفات الحسنة في الرجل:

١. أن يكون ذا خلق ودين، فعن علي بن مهزيار قال: كتب علي بن أسباط إلى الإمام أبي جعفر عليه السلام في أمر بناته، وأنّه لا يجد أحدًا مثله، فكتب إليه الإمام أبو جعفر عليه السلام «**فهمت ما ذكرت من أمر بناتك، وأنّك لا تجد أحدًا مثلك، فلا تنظر في ذلك رحمك الله؛ فإنّ رسول** صلى الله عليه وآله **قال: إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه ألا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير**».[١]

٢. الكفاءة: وهي على نحوين: كفاءة شرعيّة وكفاءة عرفيّة.

الكفاءة الشرعيّة: هي كفاءة الدين والعقيدة، فلا إشكال في لزوم وجودها بينهما بمعنى لزوم كون الزوج مسلمًا إذا كانت الزوجة مسلمة وهو معقد الاجماع بين المسلمين.[٢]

أمّا الكفاءة العرفيّة: فهي الشأن الاجتماعيّ أو المالي والشرف والمكانة وما أشبه ذلك، والظاهر من مجموع الأدلّة أنّ الكفاءة العرفيّة لا اعتبار لها في التمييز شرعًا، إلّا أنّه من الأفضل مراعاتها، كما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «**النكاح رقّ، فإذا أنكح**

١. الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي: ٣٤٧/٥، ح١.

٢. انظر الطوسي، محمد بن الحسن، المبسوط: ١٧٨/٤؛ الشهيد الأول، اللمعة الدمشقية: ١٨٠/١؛ المحقّق الحلي، شرائع الإسلام: ٢٤٣/٢؛ الروحاني، محمد صادق ، فقه الصادق: ٤٧٢/٢١.

أحدكم وليدة فقد أرقها، فلينظر أحدكم لمن يرق كريمته».[١]

٣. التقوى: ورد في الحديث أنّ رجلًا جاء إلى الامام الحسنؑ يستشيره في تزويج ابنته فقالؑ: «**زوّجها من رجل تقي؛ فإنّه إن أحبّها أكرمها وإن أبغضها لم يظلمها**».[٢]

الصفات السيئة عند الرجل التي يجب تجنّبها

مما لا شكّ فيه أنّه على الفتاة اجتناب رجل فيه بعض الصفات السيئة؛ لأنّ الارتباط بمثل تلك الشخصيّة سوف يعرض الحياة الأسريّة لخطر شديد، وبالتالي يؤثّر سلبًا على المجتمع، ومن الصفات السيئة التي يجب تجنّبها عند اختيار الزوج:

١. سوء الخلق: فعن الحسين بن بشار الواسطي قال: كتبت إلى الإمام أبي الحسن الرضاؑ: «إنّ لي قرابة قد خطب إلي وفي خلقه سوء قال: **لا تزوجه إن كان سيئ الخلق**».[٣]

٢. الفاسق: يكره تزويج الفاسق؛ لأنّه بفسقه يكون حريّ بالإعراض والإهانة، والتزويج إكرام وموادّة، والفاسق غير مأمون على غيره، من الممكن أن يلحق الضرر بزوجته ويقهرها على الفسق ولا أقلّ من ميلها إليه، وسقوط محلّه من الحرمة عندها. ولا يحرم اتّفاقا منّا للأصل، وعموم ﴿مَا طَابَ لَكُمْ﴾،[٤] ومن ترضون دينه وخلقه، ويمكن إخراجه عمّن يرضى دينه أو خلقه، وهو الظاهر، وإلّا لم يكره.[٥]

ضوابط اختيار الزوجة

كما يجب على المرأة أن تقبل بالزواج من الإنسان الصالح والمناسب لها ولعائلتها، كذلك على الرجل المقبل على الزواج أن يبحث عن الفتاة المناسبة والصالحة باعتبارها

١. الطوسي، محمد بن الحسن ، أمالي الطوسي: ٥١٩ ح٤٦.

٢. المحمدي الري شهري، محمد، ميزان الحكمة: ١١٨٤/٢.

٣. الكليني، محمد بن يعقوب ، الكافي: ٥٦٣/٥، ح٣٠.

٤. النساء: ٣.

٥. الفاضل الهندي، محمد بن الحسن الاصفهاني، كشف اللثام: ٩٣/٧.

ستصبح شريكة حياته وأم أطفاله، يقول الإمام الصادق عليه السلام حول اختيار الزوجة: «**إنما المرأة قلادة فانظر ما تتقلّد**»[١] لذلك على الرجل ملاحظة صفات الزوجة الواردة في النصوص الدينيّة وهي:

١. ذات دين: ورد أن رجلًا آتى إلى النبي صلى الله عليه وآله يستنصحه في الزواج، فقال له: «**عليك بذات الدين**»،[٢] فمن كانت ذات دين؛ فإنّها تمتاز بصفات حميدة منها:

أ. لديها المرجعية الصالحة للتفاهم على أساسه، وهي الشريعة.

ب. لديها صمّام أمان، فيؤمّن لها زوجها في مختلف مجالات حياته.

يكون لديها دافع ذاتي للتكامل، يستفيد منه الزوج في تكامله إضافة عن دورها المحمود في إبعاده عمّا حرّم الله.

ج. تكون الأم الصالحة لتربية الأبناء والبنات التربية الدينية المطلوبة.

من هنا كان النبي صلى الله عليه وآله يؤكّد على أنّ المرأة الصالحة ذات الدين، هي سببٌ أساسيٌّ لسعادة الرجل فعنه: «**من سعادة المرء الزوجة الصالحة**».[٣]

الزواج رباط عائلي

الزواج رباط عائلي وليس رباطًا بين شخصين وحسب، ومن ناحية أخرى فإنّ الأسرة هي الجذر الأوّل والأهمّ لكلّ شخص ومدرسة اكتسب منها صفاته ومزاجه وعاداته ونظرته للحياة؛ لذلك من المهم التواصل مع عائلة أصيلة ونبيلة وخالية من المساوئ والأمراض؛ لأنّ أصالة الأسرة تعني صحة الأسرة ورفاهيتها، والإسلام يؤكّد على ضرورة إجراء البحث اللازم عن تاريخ الأسرة للزوج، ولا سيّما في المستوى الدينيّ والأخلاقيّ؛ لأنّ هذه الأصالة العائلية ستؤثر على الحياة الجديدة والجيل القادم،

١. الكليني، محمد بن يعقوب ، الكافي: ٣٣٤/٥، ح١.

٢. المصدر نفسه.

٣. المصدر نفسه: ٣٢٧/٥، ح٤.

وقد قال النبيﷺ في هذا الصدد: «**تزوجوا في الحجز الصالح؛ فإن العرق دساس**».[١] ومعنى العرق دساس أنّ هناك صفات وراثية مخفية وسريّة قد تنتقل من الأمهات الى الأبناء، كذلك الروايات توصي بتوخي الحذر في اختيار الزوج كما تقدم عند عرض صفاته.

طرق اختيار الشريك

ليس من شك أنّ عملية الزواج قد تغيّرت، مثل جميع أشكال المؤسسات الأخرى والبيئة الاجتماعيّة، وأحدثت تغييرات. وبعبارة أخرى لا يمكننا القول إنّ الزيجات التي تتمّ في عصرنا الحاضر هي كما كانت من قبل؛ لذلك فطرق اختيار الأزواج تتمّ فيما يلي:

١. **الطرق العرفيّة**: ويتمّ الزواج فيه في ظل ظروف عادية وبسيطة من خلال دور الأقارب وخاصّة النساء، بحيث يتمّ اقناع الفتاة بالشاب الخاطب حتى لو لم يكن لها رغبة به، وكذلك الشاب قد يجبر على الزواج ممن اختارتها الأسرة له، لا سيّما إن كانت من الأقارب، وفي المقابل قد ترفض العائلة الشاب الخاطب حتى لو كانت الفتاة راغبة به. وبعبارة موجزة: فإنّ الأسرة من يتحكم باختيار الأزواج.

٢. **حرية الاختيار**: مع التغيرات الاجتماعيّة التي حدثت في السنوات التالية وظهور بيئات مختلطة مثل الجامعة ومكان العمل، تمّ تشكيل أنواع جديدة من الزواج، والتي لا تزال تتمّ تحت إشراف العائلات، ولكن طبيعتها التقليديّة تقلصت؛ حيث إنّه يُسمح للفتيان والفتيات بالاختلاط بعضهم مع بعض لفترة من الوقت تحت إشراف أسرهم؛ للتعرّف على بعضهم عن قرب، وبالتالي تشكيل زوجين ناجحين بقرار معقول.

٣. **زواج الأنترنت**: مع ظهور وسائل الاتصال الجديدة مثل الهواتف المحمولة والأنترنت وظهور شبكات التواصل الاجتماعي، قلص دور الأسرة بشكل كبير في اختيار الأزواج إن لم نقل بانعدامه إلا في دائرة ضيّقة ومساحة صغيرة، وبرز الزواج

١. المحمدي الري شهري، محمد، ميزان الحكمة: ١١٨٣/٢.

الافتراضي وإنّما بشكل كبير في السنوات الأخيرة، وقد سُمّي بالزواج عبر الإنترنت أو الفضاء المجازيّ، والذي يقدّم فيه الطرفان، باستخدام الإمكانات المتاحة في شبكات التواصل خطة للتعرّف بعضهم على بعض، وللاطّلاع على بعض الخصوصيات ولتبادل المعلومات الصوتية والمرئية في بيئة افتراضية، ويؤدّي في النهاية إلى الزواج وتكوين الأسرة، أمّا مقبوليّة هذا الزواج ومعدل نجاحه واستمراره، فسيأتي الكلام عنه قريبًا.

الضوابط الشرعيّة للتعارف بين الجنسين على شبكات التواصل الاجتماعيّ

ويقصد بالضوابط مجموعة مقترحة من القواعد الدينيّة والأخلاقيّة، والاجتماعيّة والثقافيّة، والتي من شأنها أن تحكم عمليّة التواصل الإلكترونيّ بين الأفراد، بهدف حمايتهم من تخطي الحدود الدينيّة والأخلاقيّة والاجتماعيّة من باب حماية مجتمع المسلم.[١]

لا ريب أنّ استخدام وسائل التواصل الاجتماعيّ ليس بالأمر المحرّم من حيث الحكم الأوليّ، فهو مثل أيّ وسيلة قد يحسن الإنسان وقد يسيء استخدامها، وعندما يستخدمها في المسائل غير المشروعة، فهي مبغوضة شرعًا؛ لذلك فإنّ المشكلة لا تكمن في طبيعة الوسيلة، بل في تجاوز الحدود الشرعيّة عند استخدامها؛ لذلك من المهمّ الحديث عن الضوابط الشرعيّة التي تحكم استخدام وسائل تواصل الفضاء المجازيّ خصوصًا بين الجنسين، فالتواصل بينهما له انطلاقة قد تؤدّي إلى الحلال أو إلى الحرام. إذًا، الحديث سوف يكون عن مقدّمات التواصل وهي كما يلي:

لا يحدث أن يتمّ العمل المحرم بين الجنسين على وسائل التواصل بشكل مباشر، إنّما في العادة تمرّ بمسار طويل خصوصًا إذا كان كلّ من الفتاة والشاب ملتزمين دينيًّا وأخلاقيًّا، فإنّ الأمر في هذا الزمان يمرّ عادة بالإعجاب، والمدح والثناء، فإذا رأى عدّة أسطر كتبتها تلك المرأة، فإنّه يثني على ما كتبت وكأنّ أفلاطون قد بعث ليكتب

١. انظر: المغذوي، عادل بن عايص، ضوابط التواصل الإلكتروني من منظور إسلامي ومدى تحققها لدى طلاب التعليم الثانوي ـ دراسة ميدانية، مجلة كلية التربية، العدد١٤٦، ص١٠.

المدينة الفاضلة في جزئها الثاني! ثمّ ليطلب المراسلة على الخاص، وهكذا كلما فتحت له كوة نافذة، صنع منها بابًا للدخول إلى أن يحب التعرّف عليها مباشرة، وهكذا من المكان العامّ إلى المكان الخاصّ حتى يقع المحذور، ولات حين مندم؛[1] لذلك فإنّ الشريعة كانت حاسمة في منع المقدّمات المهيئة للوقوع في الحرام، سواء أكانت هذه المقدّمات مكالمات مباشرة، أو تسجيلات صوتيّة، أو كتابية، أو إظهار المرأة صورها على مواقع التواصل والنظر إليها ونحو ذلك، مما يثير الفتنة ويدعو إلى الوقوع في المحذورات، ويمكن أن يستدل على الحرمة من القرآن الكريم والأحاديث الشريفة كما يلي:

أوّلًا: الاستدلال بالآيات القرآنيّة:

١) ضوابط المحادثة الشفاهية: قوله تعالى:﴿**فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا**﴾.[2]

مورد الآية:

نزلت هذه الآية لرفع فوضى العلاقات التي كانت قائمة بين الجنسين، ولترسيخ نظام الأسرة على أسس قويمة بعيدة عن التزلزل والاختلال، بحيث يتخذ منها قاعدة للتنظيم الاجتماعيّ، ويعدها المحضن الذي تنشأ فيه الأجيال و تدرج، ويوفّر الضمانات لحماية هذا المحضن وصيانته، ولرفع من مستوى المرأة، والتأكيد على الجانب الإنسانيّ في العلاقات بين الجنسين، فالمرأة ليست مجرّد إشباع لجوعة الجسد، وإطفاء لفورة اللحم والدم، إنّما هي الركن الثاني المقوم للحياة الزوجية والإنسانيّة، وهي الشريك في بناء الأسرة وتربية الأجيال، فالعلاقة بها نوع اتّصال بين كائنين إنسانيين من نفس واحدة، بينهما مودّة ورحمة، وفي اتّصالهما سكن وراحة؛ ولهذا الاتصال هدف مرتبط بإرادة الله في خلق الإنسان، وعمارة الأرض، وخلافة الإنسان فيها بسنة الله.

١. فوزي آل سيف، الأمراض الأخلاقية: ٢١٠.

٢. الأحزاب: ٣٢.

جاء الخطاب لينهى النساء حين يخاطبن الأغراب من الرجال أن يكون في نبراتهن ذلك الخضوع اللين الذي يثير شهوات الرجال، ويحرّك غرائزهم، ويطمع مرضى القلوب ويهيج رغائبهم، ومن هنّ اللواتي يحذرهن الله هذا التحذير؟! إنّهن أزواج النبيﷺ وأمهات المؤمنين، اللواتي لا يطمع فيهن طامع، ولا يرفّ عليهن خاطر مريض(!)، فيما يبدو للعقل أوّل مرّة، وفي أيّ عهد يكون هذا التحذير؟ إنّه في عهد النبيﷺ وعهد الصفوة المختارة من البشريّة في جميع الأعصار،[1] فكيف بعصرنا هذا مع فيه من تراجع للقيم الأخلاقيّة والاجتماعيّة، ومع ما فيه من ضعف الوازع الديني؟!

تفسير عبارات الآية:

قوله: ﴿إِنِ اتَّقَيْتُنَّ﴾ تعمّ كل تقوى واجبة وراجحة من كلّ متقية من نساء النبيﷺ وغيرهنّ، وموارد الأمر والنهي هنا لا تخصّ نساء النبيﷺ، فإنّما التقوى لهن تخرجهن عن مساواتهن لسواهنّ دون واجبات أو محرمات تختصهن، وليست المذكورة إلا عامّة لكافّة المسلمين دون اختصاص بهن، فالآية تشجيع لهن على أصل التقوى.[2]

فتكون جملة ﴿إِنِ اتَّقَيْتُنَّ﴾ شرطًا للجملة التالية ﴿فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ﴾، أي فلا ترققن الكلام بالطريقة التي تثير مشاعر الرجال الغريزيّة، في أسلوب إيحائيّ مشبع بالإغراء في طبيعته فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ من أولئك الذين يفقدون الإيمان وينطلقون في خطوط الفسق والنفاق، فيتحركون من أجل نصب شباك الرذيلة حولهن، فيترك تأثيره في بعض الحالات على نفوسكنّ التي قد تستجيب - لا شعوريًّا - للإغراء، وقوله: ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ أيضًا تأمر بأن يكون كلام النساء منسجمًا مع التوازن في الصوت وفي الكلمة والمضمون الذي لا يشتمل على أيّ إيماءة إيحائيّة غير أخلاقيّة.

---

١. انظر: شاذلي، سيد بن قطب بن إبراهيم، في ظلال القرآن: ٢٨٥٩/٥.

٢. انظر: صادقي الطهراني، محمد ، الفرقان في تفسير القرآن: ١٠٤/٢٤.

تحذيرٌ عامٌّ لكلّ النساء في جميع الأزمنة

جاءت هذه الآية لتحذّر جميع النساء في جميع الأزمنة؛ لأنّ الله الذي خلق الرجال والنساء يعلم أنّ في صوت المرأة حين تخضع بالقول وتترقق في اللفظ، ما يثير الطمع في قلوب، ويهيج الفتنة في قلوب، وأنّ القلوب المريضة التي تثار وتطمع موجودة في كلّ عهد وفي كلّ زمن، وفي كلّ بيئة، وتجاه كلّ امرأة، ولو كانت هي زوج النبي الكريم وأم المؤمنين، وأنّه لا طهارة من الدنس، ولا تخلص من الرجس، حتى تمتنع الأسباب المثيرة من الأساس.

فكيف – إذًا – في مجتمعات عصرنا الحاضر الذي تهيج فيه الفتن وتثور فيه الشهوات، وترف فيه الأطماع حيث الأخلاق الهابطة والتحلل والتفلت من التكاليف الشرعيّة والأمراض النفسيّة المنتشرة؟! وكيف بنا في هذا الجو الذي كلّ شيء فيه يثير الفتنة، ويهيج الشهوة وينبه الغريزة، ويوقظ السعار الجنسي المحموم؟! كيف بنا في هذا المجتمع، في هذا العصر، في هذا الجو، ونساء يتخنثن في نبراتهن، ويتميعن في أصواتهن، ويجمعن كلّ فتنة الأنثى، وكلّ هتاف الجنس، وكلّ سعار الشهوة، ثمّ يطلقنه في نبرات ونغمات؟! وأين هنّ من الطهارة؟ وكيف يمكن أن يرفّ الطهر في هذا الجو الملوث. وهنّ بذواتهن وحركاتهن وأصواتهن ذلك الرجس الذي يريد الله أن يذهبه عن عباده المختارين؟!

﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ حيث نهاهن من قبل عن النبرة اللينة واللهجة الخاضعة، وأمرهنّ في هذه أن يكون حديثهنّ في أمور معروفة غير منكرة؛ فإنّ موضوع الحديث قد يطمع مثل لهجة الحديث. فلا ينبغي أن يكون بين المرأة والرجل الغريب لحن ولا إيماء، ولا هذر ولا هزل، ولا دعابة ولا مزاح؛ كي لا يكون مدخلًا إلى شيء آخر وراءه من قريب أو من بعيد.

والله سبحانه الخالق العليم بخلقه وطبيعة تكوينهم هو الذي يقول هذا الكلام لأمهات المؤمنين الطاهرات، كي يراعينه في خطاب أهل زمانهن خير الأزمنة على الإطلاق.[1]

١. شاذلي، سيد بن قطب بن إبراهيم، في ظلال القرآن: ٢٨٥٩/٥.

إذًا، فالآية ليست بصدد تفضيل نساء النبي على الآخرين، بل بصدد الحديث عن طبيعة دورهن من خلال مواقعهن، مما يجعل التوجيه نحو الإخلاص للموقع والدور ضروريًّا، كما يشير إلى علاقة الطريقة التي ينطلق بها الكلام بالتقوى؛ حذرًا من الاعتقاد بأنّ التقوى تقتصر على جانب المضمون والنية القلبيّة، ولا تتعدى إلى جانب الشكل واللحن والأسلوب؛ ولا ينافي ذلك، أنّ هذا الخط التوجيهي مشترك بين نساء النبيﷺ وبين سائر النساء، في ما يريده الله من النساء أن يتكلّمن مع الرجال بطريقة طبيعيّة لا أثر فيها للتكلّف وللإغراء؛ لأنّ المطلوب منهنّ زيادة الاهتمام بهذه الناحية.[١]

٢) المحادثات بين الجنسين فرع خطوات الشيطان: قوله تعالى:﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُواتِ الشَّيْطانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾.[٢]

وجه الدلالة: المحادثة بين الجنسين إذا كانت الفتاة أجنبية عن الرجل وليست محرمًا أو زوجة له ولو في الكتابة فقط، هي باب من أبواب الشيطان، وخطوة في طريق الزلل والتدرج، التي تبدو أوّلًا في صورة باهتة، فلا بدّ من الانتباه إليها، وإلّا فالنتيجة سيئة للغاية، ولا يمكن تلافيها بسهولة، فعلى هذا حينما يشعر الفرد بأوّل وسوسة شيطانية، فيجب التصدّي له بقوّة حاسمة؛ حتى يمنع من انتشاره وتوسعه.

وإذا فسّر الشيطان بأنّه كلّ مخلوق مؤذ وفاسد ومخرّب، يتّضح لنا شموليّة هذا التحذير لأبعاد حياتنا كلّها، وحيث لا يمكن جرّ أيّ إنسان مؤمن متطهر مرّة واحدة إلى الفساد، فإنّ ذلك يتمّ خطوة بعد أخرى في طريق الفساد،[٣] كما ورد عن أمير المؤمنينؑ «**إِنَّ الشَّيطَانَ يُسَنِّي لَكُمْ طُرُقَهُ وَيرِيدُ أَنْ يحُلَّ دِينَكُمْ عُقْدَةً عُقْدَةً**».[٤]

١. انظر: فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن: ٢٢٨/١٨؛ الطباطبائي، محمد حسين ، الميزان في تفسير القرآن، ج١٦ ص٣٠٨، مصدر سابق.

٢. النور: ٢١.

٣. مكارم الشيرازي، ناصر، المثل في تفسير كتاب الله المنزل: ٥٨/١١.

٤. الموسوي، محمد الرضي بن الحسن، نهج البلاغة (شرح صبحي الصالح): ١٧٨.

وبناءً على ما ورد في الآية يمكن اعتبار الاستغراق في المحادثات الإلكترونية بين الجنسين هي من خطوات الشيطان حتى ولو كانت بقصد الزواج؛ لأنّها بطبيعة الحال لا يأمن عند المحادثة بالالتزام بالضوابط الشرعيّة، فيكون الزواج قد بدئ بخطوة شيطانيّة، افقده قدسيته وبريقه الذي ارادته الشريعة للزوجين، وبالتالي فإنّ الزوجة التي تتساهل بالحكم الشرعيّ ليست بمأمونة على بيتها وزوجها، كذلك الرجل الذي يتجرأ على أعراض الناس ويسمح لنفسه بأن يواعدهنّ سرًا ولو على الأنترنت، لا يمكن أن يكون الزوج أو الأب المثالي فيما بعد.

٣) حرمة اتخاذ الصداقة: قوله تعالى: ﴿**مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ وَلا مُتَّخِذِي أَخْدان وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ**﴾.[١]

تتضمن هذه الآية الكريمة جملة من الأهداف وهي:

أوّلًا: المراد من ﴿وَلا مُتَّخِذِي أَخْدان﴾ والتي هي جمع خدن أي الصديق، هو نهي الرجل أن ينفرد بالمرأة بحيث يزني بها دائمًا، أي أنّه لا يجوز للرجل بالنسبة إلى المسلمة والكتابية ذلك كما لا يجوز العكس،[٢] وكان اتخاذ الصديق عادة يحدث بشكل خفيّ، فالآية نهت الرجال على أن يتخذوا صديقات من النساء وممارسة الزنا معهنّ، فإنّ الاجتناب عن الزنا يستدعي الابتعاد عن مقدّماته، والتي منها الاستغراق في المحادثات بين الجنسين التي تؤدّي فيما بعد إلى الوقوع في هذه الفاحشة والعياذ بالله، ولا يخفى أنّه قد ورد في الشريعة جملة من الروايات تنهى عن زنا العين واللسان وغيرهما.

ثانيًا: ألّا يكون هدف الرجل من وراء العلاقة مع المرأة ضياع ماء الحياء، والتلذذ بالعلاقة لفترة محدودة، والتلاعب في أعراض الناس، بل لا بدّ أن يكون هدفه بناء حصن الزوجية الرصينة حيث يحترم كلّ واحد منهما الآخر ويحافظ على حقوقه وحرماته.

---

١. المائدة: ٥.

٢. السبزواري، محمد، الجديد في تفسير القرآن المجيد: ٤٢٦/٢.

ثالثًا: ألّا يكون الهدف من وراء العلاقة الصداقة المائعة، حيث يوفّر كلّ واحد لصديقه الجنس مقابل توفير الثاني له ذلك من دون التزامات قانونيّة محدودة، بل يجب أن يكون تراضي الطرفين على أساس الأحكام الشرعيّة وبالتعهد على الالتزام بها.

رابعًا: لا يجوز للرجل أن يبادل امرأة أجنبيّة الحبّ والجنس كهدية متقابلة؛ لأنّ الجنس قضيّة هامّة في حياة البشر، وركن أساسيّ من أركان التعاون الاجتماعيّ، فلو سمح لنا القانون بأن يكون الجنس حسب أهواء الطرفين، ومن دون الضوابط القانونيّة لكانت نهايته تفكيك عروة من العرى الاجتماعيّة ولقد اهتزت أرسخ قاعدة من قواعد التماسك الاجتماعيّ، من هنا فرض الإسلام أحكامًا في العلاقة الجنسيّة، وأمر بأن يكون ترابط الطرفين بينهما على أساس هذه الأحكام، وليس لمجرّد الصداقة واتّخاذ العلاقة كهدايا متبادلة.[1]

٤) حكم النظر: قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ وَقُلْ لِلْمُؤْمِناتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَ﴾.[2]

استدلّ بعض الفقهاء بهاتين الآيتين الكريمتين على حرمة نظر كلّ واحد إلى غير مماثله:

وللتوضيح المسألة يمكن القول: إنّ غضّ البصر عبارة أخرى عن إطباق الجفنين أو التنقيص من النظر وتقليله، ولا إشكال في أنّ هذا المعنى ليس هو المقصود في الآية الكريمة؛ إذ لا يحتمل أنّ الرجل يلزمه حينما يواجه المرأة إطباق جفنيه أو تنقيص نظره، وهكذا الحال بالنسبة إلى المرأة حينما تواجه الرجل، بل يكفي عدم النظر ولو من دون إطباق الجفن أو تنقيص النظر.

وعليه يعود المقصود من الأمر بغض البصر مشتملًا على احتمالين:

الأوّل: أن يراد به الطريقيّة إلى تحقيق ترك النظر، فبدلًا من تحريم النظر أمر بغض البصر.

---

١. انظر: المدرسي، محمد تقي، من هدى القرآن: ٣٠٣/٢، ٣٠٤.

٢. النور: ٣٠.

الثاني: أن يراد به طلب غفلة كلّ صنف عن غير مماثله وعدم طمعه فيه، وهذا المعنى متداول عرفًا، يقال: غض نظرك عن تلك القضية، بمعنى تغافل عنها.

الفروق بين الاحتمالين:

١ـ إنّه على الاحتمال الأوّل يحرم النظر حتّى من دون شهوة وتلذّذ.

٢ـ وعلى الاحتمال الثاني، فإنّه يختصّ بما إذا كان عن ذلك؛ فإنّ الغفلة وعدم الطمع بالمرأة صادقان فيما إذا كان النظر مجرّدًا عن ذلك.

٣ـ ويمكن أن يتصوّر موردًا آخر لذلك، وهو ما إذا كان الرجل يتلذّذ بالمرأة وبالعكس من دون نظر؛ فإنّ ذلك نحو من الاستمتاع الذي لا يصدق معه التغافل وعدم الطمع.

وعليه متى ما فسّرنا غضّ البصر بالاحتمال الثاني فسوف يترتّب أمران:

الأوّل: عدم دلالة الآيتين الكريمتين على حرمة مطلق النظر إلى غير المماثل، بل خصوص ما كان مشتملا على التلذّذ.

الثاني: حرمة التلذّذ والاستمتاع بالتخيّل والتفكير ولو لم يكونا مصحوبين بالنظر.

وباتّضاح الفارق بين الاحتمالين يقال: ما دام الأمر بالغض مردّدًا بين الاحتمالين، فلا يمكن التمسّك به لإثبات حرمة النظر من دون تلذّذ كما هو واضح.

بل يمكن أن يقال بترجيح الاحتمال الثاني: إمّا باعتبار تداول استعمال الغض عرفًا في التغافل وعدم الطمع، أو باعتبار أنّ غضّ البصر هو ضدّ للإبصار، ولم يتداول عرفًا طلب فعل أحد الضدّين بقصد طلب ترك الضدّ الآخر.

وممّا يؤكّد رجحان الاحتمال الثاني التعبير بكلمة (من)؛ حيث قيل: ﴿يَغُضُّوا مِنْ أَبْصارِهِمْ﴾؛ فإنّ المراد هو التبعيض الذي لا معنى له على الاحتمال الأوّل بخلافه على الاحتمال الثاني، حيث يكون المقصود طلب التغافل عن حصة خاصّة وهي

الاستمتاعات الجنسية دون غيرها.[١]

﴿ذٰلِكَ أَزْكىٰ لَهُمْ﴾ أنفع لدينهم ودنياهم وأظهر؛ لما فيه من البعد عن الريبة ﴿إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمٰا يَصْنَعُونَ﴾ لا يخفى عليه إحالة أبصارهم واستعمال سائر حواسهم وتحريك جوارحهم وما يقصدون بها، فليكونوا على حذر منه في كلّ حركة وسكون.[٢]

٥) رؤية القرآن لإبداء زينة المرأة: قوله تعالى: ﴿وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا ما ظَهَرَ مِنْها وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلى جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبائِهِنَّ أَوْ آباءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنائِهِنَّ أَوْ أَبْناءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَواتِهِنَّ أَوْ نِسائِهِنَّ﴾.[٣]

اختلف العلماء حول الحكم المستفاد من هذه الآية، فمنهم من استفاد منها حكم جواز إبداء المرأة وجهها وكفيها وجواز النظر الرجل للمرأة من دون ريبة،[٤] ومنهم استفاد حرمة إبداء المرأة وجهها والنظر إلى المراة الاجنبية، وكيفية الاستدلال على الشكل التالي:

١. دلت الآية على سبيل الإجمال على حرمة إبداء المرأة لزينتها إلّا إذا كانت ظاهرة، أو كان الناظر ممّن ينطبق عليه أحد العناوين الاثني عشر المذكورة.

٢. على المرأة أن تضرب بخمارها على جيبها، فإنّ معنى الخمر - كما ورد في معاجم اصطلاحات القرآن - جمع خمار وهو ما يستر الرأس ويغطيه من القماش.[٥] والجيوب جمع جيب وهو الصدر.

تقريب الاستدلال: استدل بالآية على عدم جواز إبداء الوجه والكفّين - من خلال تكرار النهي عن إبداء الزينة - مرتين:

---

١. انظر الإيرواني، باقر، دروس تمهيدية في تفسير آيات الأحكام: ٣٧٢/١ – ٣٧٤.

٢. انظر الكاظمي، الفاضل، مسالك الأفهام: ٣٦٧/٣.

٣. النور: ٣١.

٤. الشهيد الثاني، مسالك الأفهام: ٤٢/٧؛ مكارم الشيرازي، ناصر ، أنوار الفقاهة: ٧٨/١.

٥. الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن: ٤٩٨؛ الفيومي المقري، أحمد بن محمد، المصباح المنير: ٩٦.

الأولى: ﴿وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا ما ظَهَرَ مِنْها﴾.

الثانية: ﴿وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ...﴾ إنّ هذا تكرار، ولا بدّ وأن يكون له وجه، وعند التدقيق قليلًا نلاحظ أنّ اللام ليست مذكورة في الفقرة الأولى، بخلافه في الفقرة الثانية؛ حيث ورد: ﴿وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾، فعدّي الإبداء باللام.

ويمكن أن يقال في هذا المجال: إنّ الإبداء إذا لم يتعدّ باللام، فالمراد به الإبداء في نفسه ولو مع عدم الناظر، أمّا لو تعدّى باللام فالمراد به الإبداء للناظر.

وعلى هذا يكون المقصود من الفقرة الأولى أنّ المرأة يحرم عليها إبداء الزينة – والتأكيد على نفس الزينة دون موضعها – ولو مع عدم وجود ناظر ما دام المكان معرضًا لوجود الناظر، كما لو كانت تسير في زقاق خال من الناس، فإنّه يجوز أن تبرز زينتها الظاهرة دون الباطنة هذا بالنسبة إلى الفقرة الأولى.

وأمّا الفقرة الثانية، فهي ناظرة إلى إبداء الزينة أمام الناظر، وتدلّ على أنّه لا يجوز ذلك ما دام الناظر لا ينطبق عليه أحد العناوين الاثني عشر، ويجوز إذا انطبق عليه ذلك.

وعلى هذا يثبت من خلال الفقرة الثانية أنّ الزينة يحرم إبداؤها للناظر – إذا لم يكن من أحد العناوين الاثني عشر – حتى لو كانت ظاهرة وثابتة في الوجه والكفين، وإذا ثبتت حرمة إبدائها فبالأولوية تثبت حرمة إبداء موضعها، وهو نفس الوجه والكفين.[1]

و قد استدل السيّد الخوئيقدس سره بالبيان المذكور على حرمة إبداء المرأة لوجهها وكفيها أمام الأجنبي.[2]

أمّا بالنسبة لتطبيق ما ورد في الآية على حكم عرض النساء صورهن على شبكات الفضاء المجازي، فبناء على القول بالحرمة لا يجوز للمرأة أو الفتاة وضع صورهنّ على مواقع التواصل الاجتماعيّ.

١. انظر الإيرواني، باقر، دروس تمهيدية في تفسير آيات الأحكام: ٣٧٧/١ – ٣٨٠.

٢. الخوئي، محمد تقي، التنقيح في شرح العروة الوثقى: ٣٦/٣٢.

أمّا بناء على القول بحلية النظر المشروط بعدم التلذذ والريبة – الذي صرّح به صاحب الجواهر،[١] وبالتالي جواز إظهار المرأة وجهها، إلّا أنّه ينبغي للمرأة أن تحتاط في وضع صورها؛ لأنّه لا يأمن عليها من نظر الرجال بالتلذذ والريبة، وتكون قد ساعدت في زلل الاخرين والانزلاق في طريق الشيطان.

ثانيًا: من الروايات

ويمكن الوقوف في هذا المجال على عدة طوائف من الروايات:

الأولى: حرمة المزاح والمفاكهة: نهت روايات أهل البيت عليهم السلام المرأة من أن تتكلم بطريقة مثيرة بحيث تهيج أحاسيس الرجال، كما حرّمت الشريعة على الرجل مفاكهة النساء الأجانب ومازحتهن وكراهة محادثتهن لغير حاجة، فقد ورد عن عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث المناهي قال: «**ونهي أن تتكلم المرأة عند غير زوجها وغير ذي محرم منها أكثر من خمس كلمات مما لا بدّ لها منه**».[٢]

وجه الدلالة: عدم جواز المزاح والمفاكهة مع الجنسين من غير المحرم؛ لما يترتّب عليه خطوات لاحقة؛ لأنّ تلك المفاكهة والمزاح في الغالب لا تكون بريئة، وإنّما هي أقرب إلى الطعم الذي يستنزل الطير المصيدة، وهذا النهي ينطبق على المحادثات والمزاح والمفاكهة التي تحصل على شبكات التواصل الاجتماعيّة.

الثانية: حرمة إظهار الزينة: ورد عن الرسول صلى الله عليه وآله: «نهى أن تتزين لغير زوجها، فإن فعلت كان حقًّا على الله عزّ وجلّ أن يحرقها بالنار.[٣]

وجه الدلالة: حرمة تزين المرأة كأن تضع مساحيق التجميل على وجهها أو ارتداء

١. النجفي الجواهري، محمد حسن، جواهر الكلام: ٤٤/٢٢.

٢. الحر العاملي، محمد بن الحسن، وسائل الشيعة: ١٥٤/١٤.

٣. المصدر نفسه: ١٥٤/١٤.

ملابس تثير الريبة أمام الرجال، والحكم بالحرمة المذكروة تسري أيضًا على عرض صورا للمرأة المزينة على شبكات الفضاء المجازيّ.

الثالثة: الالتزام بالحياء: عن رسول اللهﷺ: «الحياء والإيمان في قرن واحد، فإذا سُلب أحدهما أتبعه الآخر».[1]

وجه الدلالة: يظهر من الرواية أنّ هناك ارتباطًا وثيقًا بين الإيمان والحياء، حتّى صار الإيمان غير ممكن التحقّق من دون الحياء، وبطبيعة الحال فإنّ المحادثات بين الرجل والمرأة تؤدّي شيئًا فشيئًا إلى رفع الحياء بين الطرفين، وبالتالي سينعكس على سلوكيّات الإنسان في هذه الدنيا بحيث يجعله بعيدًا كلّ البعد عن سلوك الإنسان المؤمن الملتزم، وحيث إنّ أعمال الإنسان وسلوكيّاته ستنعكس في الآخرة، فإنّ صورة عدم الحياء ستكون في الآخرة خسرانًا مبينًا.

حكم المحادثات الإلكترونيّة بين الجنسين ولو بقصد الزواج

تعرفنا فيما سبق على الآيات والروايات التي حذرت من إقامة علاقات أو محادثات خارج الإطار الحدود الشرعيّة بين الرجل والمرأة، وفيما يلي سأعرض فتاوى الفقهاء حول وضع صور النساء على مواقع التواصل وحول العلاقات والمحادثات الإلكترونيّة الشفاهيّة والكتابيّة التي تقام بين الجنسين سواء أكان الهدف منها الزواج أم غيره، فمنهم من أجازها بشرط عدم الفتنة والإثارة، ومنهم من حرمها مطلقًا وتفصيلها في المسائل التالية:

القول الأوّل: الحرمة مطلقًا: ذهب أصحاب هذا القول إلى أنّ تواصل الشاب مع الفتاة بالمراسلة الكتبيّة أو الصوتيّة أو المشافهة - والظاهر حتى ولو كانت بهدف الزواج - من خلال شبكات التواصل الاجتماعي المختلفة غير جائز، ولا ينبغي لها

١. المصدر نفسه: ١٦٨/١٢، ح١١.

التصرّف على وجه يثير ريبة أبيها، بل قد يحرم ذلك في جملة من الموارد، كما لو كان التصرّف من قِبَل من البنت مريبًا عقلاء ممّا يوجب أذيّة الأب شفقةً عليها، وكذلك الحال في الابن بالنسبة إلى أبيه، وإذا توقّف رفع الإشكال على اطّلاع الوالد على مضمون المراسلات تعيّن ذلك إذا لم يترتّب محذور آخر.

وأضافوا أنّ للوالد وظيفة في شأن الأبناء، قال الله تعالى: ﴿**يَا أيّها الّذينَ آمنوا قُوا أنفسَكُم وأهليكُم نارًا وقُودها الناسُ والحِجَارةُ عليها ملائِكَة غِلاظٌ شِدَادٌ لا يعصُون الله ما أمَرَهم ويفعلون ما يُؤمرون**﴾، فعلى الأولاد أن يكونوا عونًا لهما في القيام بهذه الوظيفة على ما أمر الله تعالى به، ولهما في حال عدم الاستجابة لذلك القيام بوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مورده حسب الضوابط الشرعيّة.

علة التحريم: ذكر أنّ سبب الحرمة هو الخوف من الوقوع في الحرام؛ لأنّ التواصل في هذه الموارد كثيرًا ما يؤدّي إلى الخروج عن حدود المتانة واللياقة التي تجب مراعاتها في الكلام بين الأجنبي والأجنبيّة، ويؤدّي إلى إثارة غرائز الطرفين، ويستتبع ما بعدها من المحرّمات ممّا لم يكن يتوقّعها الطرفان منذ البداية، وذلك ممّا يقف عليه الواقف على العلاقات الاجتماعيّة من هذا القبيل.[١]

القول الثاني: القول بالجواز: ذهب أصحاب هذا القول ومنهم (**الولي الفقيه السيد علي الخامنئيدام ظله**) إلى عدم الجواز مع الخروج عن الحدود الشرعية أو خوف الوقوع في الحرام، أو مع خوف الفتنة، أو مع ترتب الفساد.[٢]

حكم العلاقات بين الجنسين في كلمات الفقهاء والمراجع العظام

وجهت بعض الأسئلة للعلماء حول إقامة العلاقات بين الجنسين، كالصداقة

١. موقع استفتاءات السيد السيستاني https://www.sistani.org/arabic/qa/0410

٢. جمعية المعارف الإسلاميّة، فقه التواصل الاجتماعيّ (رأي الولي الفقيه السيد على الخامنئي (دام ظله): ٤٠؛ انظر: فياض، محمد إسحاق، الاستفتاءات الشرعيّة: ٤٣٩/١.

والدردشة والمزاح ونحو ذلك مع مراعاة عدم الخلوة بها والتحدث في الأشياء العامّة والخاصّة من دون التطرّق إلى مواضيع غير شرعية ومخلّة بالآداب، فكان الجواب:

١. **الصداقة**: حكم بعض الفقهاء مراجع العصر بأنّ الصداقة بين الرجل والمرأة بحيث تتطور العلاقة إلى علاقة حبّ وبعدها تتوثق بعقد الزواج بحيث يتمّ الخروج والتنزه والعشاء في فترة الصداقة وفترة الحب، منهي عنها في الشريعة الإسلاميّة، قال الله تعالى: ﴿وَلا مُتَّخِذاتِ أَخْدانٍ﴾، وقال: ﴿وَلا مُتَّخِذي أَخْدانٍ﴾، ولعل السبب هو أنّ علاقات الصداقة هذه قد تكون من مزالق الشيطان ومكائده، وما أكثر الانحرافات والمفاسد التي نلاحظها في المجتمعات غير الملتزمة بسبب الصداقات بين الجنسين، والزواج لا يتوقف على هذه المقدمات التي وردت إلى مجتمعاتنا من الثقافات غير الملتزمة والبعيدة عن حدود الله.

٢. **المزاح مع الطالبات**: أمّا الحكم الشرعي فيما يخص المزاح بين الجنسين حتى ولو كان بأسلوب غير مخل للأخلاق، فهو وجوب الاحتياط على الدين دون المساس بالأخلاق الاجتماعيّة، وتقدير المواقف رهين بحكمة الشخص.[١]

هذه الأحكام وإن ورد بعضها فيما يتعلق بالعالم الواقعيّ، إلّا أنّ الحكم ينطبق على العالم المجازيّ أيضًا، خصوصًا أنّ الآثار السلبية التي نجمت عن العلاقات التي حصلت في هذا العالم كثيرة وكبيرة جدًّا.

الآثار السلبيّة لاختيار الشريك عبر الفضاء المجازيّ

يبدأ التعارف عبر مواقع التواصل، فيسافر الشاب والفتاة في الفضاء الإلكترونيّ في عالم غير واقعيّ في طريقة تعارفهم هذه، بحيث تغلب عليهم المشاعر والعواطف والرغبات الخاصّة، ونظرًا لعدم وجود مواجهة جسدية قد يقدم كل شخص بسهولة

١. المدرسي، محمد تقي، الاستفتاءات: ٢/٢٨٧؛ وانظر موقع استفتاءات السيّد السيستاني، https://www.sistani.org/arabic/qa/0410

معلومات غير واقعيّة عن نفسه للآخرين، كأن يضع اسمًا غير اسمه وصورًا غير صوره لأغراضٍ عدَّة منها التلاعب والدخول في قصص حب مع الجنس الآخر، والاختلاس أو ممارسة أعمال غير شرعية عبر الإنترنت من دون أن يكتشف الطرف المقابل ذلك.[١] ويصور رغباته وتطلعاته أمام الآخرين بطريقة يقنع فيها الطرف المقابل من دون الالتفات إلى خطورة المسألة من الناحية الشرعيّة والعرفيّة التي تمّ الحديث عنها، فيجب أن يأخذ كلّ من الفتاة والشاب بعين الاعتبار أن المواعدة والزواج عبر الفضاء المجازيّ والاكتفاء بالمعلومات المتبادلة لا يمكن أن يشكّل أساسًا للحياة المثاليّة؛ لأنّ الدراسات الميدانيّة - في بلاد المسلمين - أثبتت وجود حالات انفصال مفرطة بين الزوجين الذين تزوجا عن طريق الأنترنت، وبالتالي نتج عنه أضرار جسيمة عادت على الفرد المجتمع؛ لأنّه لا يتوافق مع ثقافة وقيم مجتمعاتنا وأعرافنا،[٢] فضلًا عن الإشكاليّة الشرعيّة حول مقدمات التعارف وطبيعة المحادثات التي تحدث بين الفتيات والشبان قد تكون مقدّمة محرمة لأجل شيء محلل؛ لذلك فإنّ أخذ قرار الزواج عن طريق شبكات التواصل يحتاج إلى التعرف على الطرف الآخر بشكل كبير ودقيق، وعن قرب، ودراسته لمدة من الوقت؛ لأنّ التواصل عبر تلك المواقع لن يعبّر عن الحقيقة المتوارية خلف الشاشات، فمعظم العلاقات يطغى عليها الكذب والمجاملات والكلام المعسول الخالي من الصدق والواقع؛ إذ يحسّن كلّ منهما صورته أمام الآخر بطريقة مبالغ فيها، وبعيدة عن الحقيقة، ويستغل فيها ذوي العقلية البسيطة، فيبيتون ضحية الاحتيال.

الفتاة ضحية الزواج عبر شبكات التواصل

إنّه ليس عيبًا أن تسعى الفتاة إلى الزواج الشرعيّ من أجل تحصين نفسها من الوقوع في الحرام، بيد أنّه يجب أن يتمّ وفق الضوابط الشرعيّة والعرفيّة، وعدم التسرع

١. انظر: جريدة «المسلمون الدولية»، عدد ٦٨٣، ص ١٥.

٢. انظر: https://gate.ahram.org.eg/News/aspx2567731

في أخذ القرار كما تفعل بعض المراهقات الفاقدات للحكمة اللواتي يغرقن في العواطف الساذجة من المرة الأولى وتظن أنّ فارس أحلامها قد هبط من السماء، من دون دراية بشخصيته وانتمائه والتزامه الدينيّ والأخلاقيّ، وبالتالي تصبح ضحية الاختيار الخاطئ باعتبارها العنصر الأضعف في المقام، مما تسبب في دمار مستقبلها الأسري؛ لذلك ينبغي على الفتيات التريّث كثيرًا قبل الإقدام على أيّ خطوة، وعدم الاستقلاليّة عن أهلهنّ في اختيار شريك الزواج، فلا بدّ أن يستشرن أهلهن ونيل رضاهم، فيعزّز ذلك في نجاح حياتهن الزوجية، وإذا ما حصلت مشكلة ستحظى عندها بدعم أسرتها لها، إضافة إلى أنّ شريك زواجها سيكون جزء من العائلة في المستقبل، فلا بدّ أن يكون مقبولًا في أسرتها؛ كي تعيش حياة هانئة، كما يجدر بالفتيات التي تأخرنّ في الزواج الاجتناب عن ترخيص أنفسهن على مواقع التواصل بحثًا عن فرصة أخيرة للحاق بقطار الزواج؛ لأنّه يوجد احتمال كبير بتعريضها للمعايرة فيما بعد، إمّا من قبل عائلتها أو عائلة الزوج أو من قبل الزوج نفسه عند حدوث أدنى مشكلة؛ لذا على الفتيات بجميع الفئات العمرية التنبه لكل الأضرار المحتملة التي يمكن أن تتعرض لها من خلال اختيار الشريك عن طريق شبكات التواصل الاجتماعيّ "الإلكتروني"؛ لأنّه إذا كان من السهل خداع الفتيات في العالم الواقعيّ فكيف إذًا بالمجازيّ؟ وبالتالي النتيجة هي الندم عندما يكتشفن حقيقة أزواجهن، ووقتها لا ينفع الندم وتكون هي وأولادها ضحية سوء الاختيار عبر الأنترنت؛ ولهذا لا بدّ من أن يتمّ بناء الزواج على أسس سليمة وقوية، لضمان استقراره.

اقتضاء الظروف للزواج عبر الفضاء المجازيّ

إنّ نسبة نجاح العلاقات عبر الفضاء المجازيّ التي تتوّج بالزواج متفاوتة بحسب طبيعة الشخص والأسرة والتنشئة الاجتماعيّة، وما إذا كانت العلاقة مبنية على الصراحة منذ البداية أم لا، فينصح الأشخاص الذين لم يكن لديهم فرصة للتعارف

من أجل الزواج إلّا عبر الفضاء المجازيّ، بأنّ الأفضل لهم أن ينتقلوا إلى مرحلة التعارف عن قرب؛ لأنّه كما تقدم قد يرتدي بعض الأشخاص الأقنعة من أجل خداع الآخرين، فإنّ اكتشاف الشخصيّة لا يمكن تحقيقه إلا من خلال استمرار العلاقات الاجتماعيّة وجهًا لوجه،[١] فيحبذ أن يدرس كلّ من الطرفين شخصية بعضهما البعض قبل الزواج في بيئات أخرى غير الفضاء الإلكترونيّ، كمكان العمل، الجامعة، مكان الإقامة، شبكة القرابة، حتى يتمكن المقدّمون على الزواج من مراقبة سلوك بعضهم البعض، ولتتاح الفرصة لكلّ طرف أن يتعرف على فكر الطرف الآخر فيما إذا كان سينسجم معه أم لا، طبعًا لا بدّ أن يكون كلّ ذلك تحت رعاية الأبوين وأشرافهما مهما أمكن. ومن الأمور التي يراها بعض المتخصصين مهمة هو توافق ثقافة العائلتين بالنسبة مقبولة؛ لهذا يجدر الانتباه قبل اختيار الزوج أو الزوجة إلى المسائل الثقافيّة والاجتماعيّة لعوائلهما؛ لأنّه بطبيعة الحال أنّ الأبناء يتأثرون بتربية آبائهم وبيئتهم، كما أنّ البشر كائنات متغيرة والقضايا المختلفة ستغيرهم بعد الزواج، فيجب على الزوجين الانتباه إلى حقيقة المسافات الفكريّة؛ كي لا تخلق لهما عوامل مختلفة خلال حياتهما الزوجية.

نصائح قبل اختيار الشريك

من المعلوم أنّ لأعراف المجتمعات الإسلامية وتقاليدها معايير وقواعد لاختيار الزوج أو الزوجة وفقًا لشروط ومتطلبات ذلك المجتمع الذي يراعي بشكل عامّ قوانين الشريعة المقدسة؛ لذلك فإنّ اختيار الشريك هو مسألة اجتماعيّة تتأثّر إلى حدّ كبير بالقيم السائدة في المجتمع الإسلاميّ وبتقاليده وعاداته وأعرافه، فينبغي عدم الخروج عن كلّ ذلك في عمليّة اختيار الزوج وفي الأسلوب والطريقة للاختيار، كما أنّ هذه

١. انظر: حسيني، حسن https://nahad.qiau.ac.ir/index.aspx?key=docsid=١٧٨٦

الظاهرة لها أبعاد عقلية مختلفة ومعقدة في الوقت نفسه، وحالات موضوعيّة في التجربة الحيّة للفاعلين الاجتماعيين ينبغي مراعاتها والاستفادة منها.

فإنّ الزيجات الناجحة تعزز الصحة الجسدية والعقلية والعائليّة، بينما تضعف الزيجات غير الناجحة معنويات الأسرة، فضلًا عن الضرر الاجتماعيّ والاقتصاديّ الذي يلحق بالمجتمع. ومن الأفضل للشباب أن يفكروا فيما اكتسبوه وما يخسرونه عند اختيار الزوج في الفضاء المجازي؛ لذلك من أهمّ طرق اختيار شريك الحياة أن تكون شرعيّة وغير مسبوقة بمقدّمات محرمة؛ لأنّ الزواج المسبوق بمقدّمات محرمة غير مقبول شرعًا وعرفًا واجتماعيًّا، ومن المحتمل انعكاس ذلك على حياة الزوجين والأسرة إذا لم يتدارك الأمر، فمن جهة ستكون نظرة أحدهما للآخر متضعضعة مليئة بالشك والريبة وغالبًا ما تكون الثقة بينهما مفقودة، ومن جهة أخرى ستكون نظرة المحيط لهما مريبة لمخالفتهما الأعرف العقلائيّة والتقاليد السائدة في المجتمع، فإنّه في الأعمّ الغالب عاقبته وخيمة على الأطفال واستقرار الأسرة، وهذه الأمور متجذرة بشكل أساسيّ في التواصل غير الشرعيّ وغير القانوني البعيد عن الأطر العرفيّة التي نجم عنها حالات عديدة من المشاكل التي انتهت بدمار الأسرة وتفككها وضياع الأطفال.

الخاتمة

وبعد هذا العرض والبحث تمّ التوصل إلى النتائج التالية:

١. يعتبر الزواج في المنظور القرآنيّ عاملًا لإيجاد السكن والاطمئنان النفسيّ لدى كلّ من الرجل والمرأة، وهما في الحقيقة يشكّلان وجودًا متكاملًا؛ إذ يستند كلّ منهما إلى شريكه، فإنّ المرأة كما يقرّه القرآن الكريم والعلوم الطبيعيّة والنفسيّة، هي موطن سكن الرجل واستقراره، وهو كذلك بالنسبة إليها؛ لذلك لا بدّ من التأني في اختيار السكن.

٢. حذّر القرآن الكريم النساء من التحدّث مع الرجال الأجانب بطريقة مثيرة للعواطف والغرائز، حتى ولو كان الهدف من ذلك الزواج، ونهى عن إقامة العلاقات السريّة بين الرجال والنساء تحت أيّ عنوان كان.

٣. نهت روايات أهل البيت عليهم السلام المرأة من التكلم بطريقة مثيرة بحيث تهيج أحاسيس الرجال وغرائزه، كما حرّمت الشريعة على الرجل مفاكهة النساء الأجنبيات ومازحتهن وكراهة محادثتهن لغير حاجة، وهذا الحكم ينطبق على المحادثات بين الجنسين على شبكات التواصل الاجتماعي.

٤. اختلفت فتاوى الفقهاء ومراجع التقليد حول حكم المحادثات بين الجنسين سواء أكانت كتابية أو شفاهية على رأيين: الأوّل القول بالحرمة مطلقًا؛ باعتبار عدم الأمن في الوقوع في الحرام. والثاني: ذهب إلى الجواز بشرط مراعاة الحدود الشرعية وعدم الفتنة.

٥. إنّ اختيار الشريك عبر الفضاء المجازيّ ووسائل التواصل الاجتماعيّ له آثار سلبيّة خطيرة تعود على الفرد والأسرة والمجتمع.

٦. إذا اقتضت الظروف للزواج عبر الفضاء المجازيّ، فإنّه يحبّذ لكلّ من الطرفين عدم التسرّع في الارتباط، بل عليهما أن ينتقلا إلى مرحلة التعارف عن قرب والنزول إلى الواقع الحقيقيّ؛ ليتعرّف كلّ طرف على شخصيّة الطرف الآخر فيما إذا كانا مناسبين لبعضهما أو لا.

٧. ينصح لكلّ من يريد الزواج الناجح أن يراعي عند اختيار الشريك الصفات العامّة والخاصّة التي وردت في الشريعة المقدّسة، وبطبيعة الحال فإنّ شخصيّة أيّ إنسان وتحديد صفاته لا يمكن أن تظهر من وراء الشاشات وعبر فضاء مجازيّ غير حقيقيّ، كما ينصح قبل الزواج بالتعرّف على ثقافة المحيط والبيئة التي يعيش في شريك الحياة الزوجية المفترض لتلافي المشاكل المستقبلية.

المصادر

القرآن الكريم

١. إبراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، د. ت، د. ط.

٢. ابن فارس، أحمد، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م د. ط.

٣. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي الإفريقي، لسان العرب، دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، ط٣.

٤. أبو زهرة، محمد، الأحوال الشخصية، دار الفكر العربي، القاهرة ـ مصر، د.ت، ط٣.

٥. آل سيف، فوزي، الأمراض الأخلاقية «نظرة جديدة في عوامل السقوط»، أطياف للنشر والتوزيع، القطيف ـ السعودية، ١٤٤٢هـ.

٦. أنصاريان، محمد حسين، الأسرة ونظامها في الاسلام، إنتشارات أنصاريان، قم المقدسة ـ إيران، ١٣٨٣ش، ط١.

٧. الإيرواني، باقر، دروس تمهيدية في تفسير آيات الأحكام، دار الفقه للطباعة والنشر، قم المقدسة ـ إيران، ١٤٢٨هـ، ط٣.

٨. بوابة الأهرام، https://gate.ahram.org.eg/News/aspx2567731

٩. جريدة «المسلمون الدولية»، عدد ٦٨٣، ذو القعدة ١٤١٨ق.

١٠. جمعية المعارف الإسلامية، فقه التواصل الاجتماعي، مركز توت للتأليف والترجمة، بيروت ـ لبنان، ٢٠١٤م ـ ١٤٣٥هـ، ط١.

١١. الجوابي، محمد طاهر، المجتمع والأسرة في الإسلام، دار عالم الكتب للطباعة، الرياض ـ السعودية، ٢٠٠٠م، ط٣.

١٢. الجواهري، محمد حسن النجفي، جواهر الكلام، دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان، ١٣٦٢ش، ط٧.

١٣. الحر العاملي، محمد بن الحسن، وسائل الشيعة، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم ـ إيران، ١٤١٤هـ، ط٢.

١٤. حسني، حسن، https://nahad.qiau.ac.ir/index.aspx?key=docsid=١٧٨٦

١٥. الخوئي، محمد تقي، التنقيح في شرح العروة الوثقى، (تقريرات الابحاث أبو القاسم الموسوي الخوئي)؛ مؤسسة احياء آثار الامام الخوئي قدس سره، قم المقدسة ـ إيران، ١٤١٤ هـ، ط١٣.

١٦. الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف، مفردات غريب القرآن، دار القلم، الدار الشامية _ دمشق ـ بيروت، ١٤١٢ق، ط١.
١٧. راوي، بشرى، دور مواقع التواصل الاجتماعي في التغيير، مجلة الباحث الإعلامي، كلية جامعة بغداد.
١٨. الروحاني، محمد صادق، فقه الصادق، مؤسسة دار الكتاب، قم المقدسة ـ إيران، ١٤١٤ هـ، ط٣.
١٩. الزلمي، مصطفى إبراهيم، أحكام الزواج والطلاق في الفقه الإسلامي المقارن، إحسان للنشر والتوزيع، طهران ـ إيران، ٢٠١٤م/١٤٣٥ هـ.
٢٠. شاذلي، سيد بن قطب بن إبراهيم، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت ـ القاهرة، ١٤١٢ هـ، ط١٧.
٢١. الشريف الرضي، محمّد بن الحسين، نهج البلاغة، دار الكتاب اللبناني ص٤٣. ١٤٢٥ هـ/ ٢٠٠٤م، ط٤.
٢٢. الشنقيطي، محمد أمين بن محمد مختار، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر للطباعة، بيروت ـ لبنان، ١٤١٥ق/١٩٩٥م، د. ط.
٢٣. الشهيد الأول، اللمعة الدمشقية في فقه الإمامية، دار التراث الدار الإسلامية، بيروت ـ لبنان، ١٤١٠ق/ ١٩٩٠م، ط١.
٢٤. الشهيد الثاني، مسالك الأفهام إلى تنقيح شرائع الإسلام، مؤسسة المعارف الاسلامية، قم المقدسة ـ إيران، ١٤١٦ هـ، ط١.
٢٥. الشيرازي، ناصر مكارم، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، مدرسة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، قم المقدسة ـ إيران، ١٤٢١ هـ، ط١.
٢٦. الشيرازي، ناصر مكارم، أنوار الفقاهة، مؤسسة تنظيم ونشر آثار امام خميني قدس سره، طهران ـ إيران، ١٣٨٦ش، ط١.
٢٧. الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، المكتب الاسلامي التابع لجماعة المدرسين، قم المقدسة ـ إيران، ١٤٠١٧ هـ، ط٥.
٢٨. الطباطبائي، محمد حسين، قضايا المجتمع والأسرة والزواج، دار الصفوة، بيروت ـ لبنان، ١٤١٦ق/١٩٩٥م، ط١.
٢٩. الطهراني، محمد صادقي، الفرقان في تفسير القرآن، الثقافة الاسلامية، قم المقدسة ـ إيران، ١٣٦٥ش، ط٢.
٣٠. الطوسي، محمد بن الحسن، أمالي الطوسي، دار الثقافة، قم المقدسة ـ إيران، ١٤١٤ هـ، ط١.

٣١. الطوسي، محمد بن حسن بن على بن حسن، المبسوط، المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، طهران ـ إيران، ١٣٧٨ش، ط٣.
٣٢. الفاضل الهندي، محمد بن الحسن الأصفهاني، كشف اللثام، مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة ـ إيران، ١٤٢٠ هـ، ط١.
٣٣. فضل الله، محمد حسين، تفسير من وحي القرآن، دار الملاك للطباعة والنشر، بيروت ـ لبنان، ١٤١٩ هـ، ط٢.
٣٤. فياض، محمد إسحاق، الاستفتاءات الشرعية، دار البذرة، بغداد ـ العراق، ١٤٣١ هـ، ط١.
٣٥. الفيومي المقري، أحمد بن محمد بن علي، المصباح المنير، المكتبة العصريّة، ١٤١٨ هـ، ط٢.
٣٦. الكاظمي، فاضل، مسالك الأفهام إلى آيات الأحكام، مرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، قم المقدسة ـ إيران، ١٤٢٩ق/١٣٨٧ش، ط١.
٣٧. الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، دار الكتب الإسلامية، طهران ـ إيران، هـ، ١٤٠٧هـ، ط٤.
٣٨. المجلسي، محمد باقر بن محمد تقي ، بحار الأنوار، مؤسسة الوفاء، بيروت ـ لبنان، ١٤٠٣ هـ، ط٢.
٣٩. المجلسي، محمد باقر بن محمد تقي، مرآة العقول، دار الكتب الإسلاميّة، طهران ـ إيران، ١٤٠٤ هـ، ط٢.
٤٠. المحقق الحلي، جعفر بن الحسن، شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، مؤسسة إسماعيليان، قم المقدسة ـ ايران، ١٤٠٨ هـ، ط٢.
٤١. المحمدي الري شهري، محمد، ميزان الحكمة، دار الحديث، قم المقدسة ـ إيران، ١٣٧٥ش، ط١.
٤٢. المدرسي، محمد تقي، الاستفتاءات، مركز العصر، بيروت ـ لبنان، ١٤٣٣ق، ط٢.
٤٣. المدرسي، محمد تقي، من هدى القرآن، دار محبي الإمام الحسين عليه السلام، طهران ـ إيران، ١٤١٩ق، ط١.
٤٤. مصطفوي، حسن، التحقيق في كلمات القرآن، وزارة الثقافة والإرشاد، طهران ـ إيران، ١٣٦٨ش، ط١.
٤٥. المعزي الملايري، إسماعيل، جامع أحاديث الشيعة، تحت إشراف السيد حسين البروجردي، الناشر: نفس المؤلف، قم المقدسة ـ إيران، ١٤١٥ هـ /١٣٧٣ش، د. ط.
٤٦. المغذوي، عادل بن عايص، دراسة علمية محكمة ومنشورة بعنوان (ضوابط التواصل الإلكتروني من منظور إسلامي ومدى تحققها لدى طلاب التعليم الثانوي ـ دراسة ميدانية) مجلة كليّة التربية، جامعة الأزهر، مصر، ٢٠١١م.
٤٧. مقبل، محمد، الأولاد وتربيتهم في ضوء الإسلام، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان ـ الأردن، ٢٠٠٠م، د.ط.

٤٨. المقدادي، خالد غسان يوسف، ثورة الشبكات الاجتماعية، دار النقاش للنشر، الأردن، ٢٠١٣م، ط١.
٤٩. المنصور، محمد المنصور، تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على جمهور المتلقين، رسالة ماجستير في الإعلام والاتصال، مجلس كلية الآداب والتربية، الأكاديمية العربية في الدانمارك، ٢٠١٢م.
٥٠. موقع استفتاءات السيد السيستاني، https://www.sistani.org/arabic/qa/0410
٥١. النجفي السبزواري، محمد بن حبيب الله، الجديد في تفسير القرآن المجيد، دار التعارف للمطبوعات، بيروت ـ لبنان، ١٤٠٦ هـ، ط١.

پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی
پرتال جامع علوم انسانی